

برنامج تكافل التمويل العقاري الجماعي- مصرف عجمان
TAKAFUL POLICY NO. 301/1/95123/2023/00003
الشروط والأحكام

تشرح هذه الوثيقة أحكام وشروط برنامج تمويل الرهن العقاري الجماعي التكافلي لمصرف عجمان بين شركة أبوظبي الوطنية للكافل (مقدم التكافل) ومصرف عجمان (حامل الوثيقة) بتاريخ بدء سريان الوثيقة في 1 أغسطس 2023 وتاريخ انتهاء صلاحيتها في 31 يوليو 2024 (يشار إليها باسم "فترة الوثيقة")

لأية توضيحات إضافية، يرجى الاتصال ببنك عجمان أو شركة أبوظبي الوطنية للكافل ش.م.ع.

برنامج التكافل

- قدم مصرف عجمان - برنامج التكافل للتمويل العقاري الجماعي بشكل **الواصي** من قبل حامل الوثيقة للعملاء الموزعين، لتوفير تغطية التكافل خلال فترة الوثيقة ضد ما يلي:
- ١) **الوفاة**.
 - ٢) **العجز الكلي الدائم**.
 - ٣) **متلازمة التكافل الأخرى**
(١) **متلازمة الاعادة إلى الوطن**
(٢) **النفقات الطبية الطارئة (بسبب حادث فقط)**

حيث:

١. في تاريخ **وفاة** أحد أعضاء المشتركون في البرنامج، تُدفع منفعة التكافل بنسبة 100% من مبلغ التمويل المستحق، مع مراعاة لا يتجاوز مبلغ منفعة التكافل لأي عضو في البرنامج 30,000,000 درهم إماراتي (ثلاثون مليون درهم إماراتي فقط) لمواطني دولة الإمارات العربية المتحدة والمقيمين فيها.
٢. في تاريخ حدوث **العجز الكلي الدائم** الناتج بشكل مباشر ووحيد عن حادث/مرض أحد أعضاء المشتركون في البرنامج ، فإن مبلغ استحقاق التكافل سيكون 100% من مبلغ التمويل المستحق، مع مراعاة الحد الأقصى لمبلغ استحقاق التكافل على أي عضو مشترك في البرنامج وهو 15,000,000 درهم إماراتي (خمسة عشر مليون درهم إماراتي فقط) لمواطني دولة الإمارات العربية المتحدة والمقيمين في دولة الإمارات العربية المتحدة.

سيتم دفع استحقاقات التكافل وفقاً للتعریف العجز الكلي الدائم في **التعريف**.

مزايا التكافل الأخرى ٣.

- ١) **متلازمة إعادة الجثمان إلى الوطن**:
تُدفع منفعة التكافل المستحقة على أساس النفقات الفعلية، بحد أقصى ١٠,٠٠٠ درهم إماراتي لكل عضو في البرنامج في حالة الوفاة.
- ٢) **النفقات الطبية الطارئة (بسبب حادث فقط)**:
في حال نطلب الأمر علاجاً طبياً طارئاً نتيجة حادث، بناءً على توصية الخبير الطبي، تُدفع منفعة التكافل المستحقة على أساس النفقات المعقولة والمعنوية، بحد أقصى ١٠,٠٠٠ درهم إماراتي.

تعريفات

في هذه الشروط والأحكام ، يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني الموضحة المبينة لكل منها:	
مزود التكافل:	تعنى شركة أبوظبي الوطنية للكافل ش.م.ع.
حامل الوثيقة:	يعنى مصرف عجمان
حدث:	يعنى الضرر الجسدي الشافي فقط عن وسائل عنيفة وخارجية وعرضية والناتجة بشكل مباشر ومستقل عن جميع الأسباب.
نموذج الطلب:	يتم تغطية أي تغيير حادث فقط عندما يحدث الحادث الذي أدى إلى الوفاة أو المطالبة بالعجز الكلي الدائم خلال فترة الوثيقة.
المستفيد:	تعنى استبيان الصحة الطبية الذي تم تعيينه وتوقيعه من قبل العميل (العمالة) بما في ذلك الإعلان الذي قدمه العميل (العمالة) للتسجيل كعضو مشترك في البرنامج التكافل هذا.
الإصابة الجسدية:	يعنى حامل الوثيقة الذي يحق له الحصول على منفعة التكافل بموجب برنامج التكافل هذا من مزود التكافل.
العميل:	هي الإصابة الجسدية التي:
١. يتكبدها العضو المشترك في البرنامج من بعد تاريخ بدء الوثيقة أو تاريخ الإنفاق العادي، أيهما يأتي لاحقاً، وخلال فترة سريان الوثيقة.	١. تكون ناتجة عن حادث، ويشكل مفند ومستقل عن أي سبب آخر، باستثناء المرض الناتج مبادرة عن، أو علاج جراحي أو طبي تسببت فيه هذه الإصابة، في حالة عجز العضو المشترك في البرنامج في غضون شرين (٩٠) يوماً تقويمياً من تاريخ وقوع الحادث الذي سبب الإصابة.
٢. يعني فرداً إما مواطناً أو مقيماً في دولة الإمارات العربية المتحدة، تربطه علاقة عمل مباشرة بحامل الوثيقة، وقد استوفى جميع متطلبات حامل الوثيقة، ويُعتبر معتدلاً لمنحة مبلغ التمويل الأصلي بموجب تسهيل من حامل الوثيقة. ويشمل ذلك ما يلي:	• العميل (العمالة) الذين حصلوا بالفعل على تسهيلات تمويل الرهن العقاري من قبل حامل الوثيقة قبل تاريخ بدء سريان وثيقة التكافل هذا.
٣. يعني العميل/العمالة الحالية الذين سيتقاضون بطلب للحصول على تسهيلات تمويل عقاري من حامل الوثيقة لأول مرة بعد تاريخ بدء سريان وثيقة برنامج التكافل هذا، ويشمل ذلك أيضاً العمالء الحالين الذين سيتقاضون بطلب للحصول على تسهيلات تمويل عقاري جديدة أو مبلغ إضافي بموجب تسهيلات التمويل العقاري الحالية بعد تاريخ بدء سريان وثيقة برنامج التكافل.	• يقصد بعميل/عميلات التأمين المشترك على الحياة العميل نفسه، بالإضافة إلى زوجته/زوجها الطبيعيين، أو إخواتها/أخواتها الطبيعيين، أو والديه/والداتها. في حالة عمالء التأمين المشترك على الحياة، يُعطى كل عميل بنسبة حصته من التسهيلات. و يجب تحديد هذه الحصة بوضوح وتقديرها إلى مزود التكافل.
٤. فيما يتعلق بالوفاة، تاريخ الوفاة الناتج عن أي سبب باستثناء تلك المذكورة في الاستثناءات، والذي يحدث أو يظهر بعد تاريخ بدء سريان الوثيقة أو تاريخ الإدراج الطبيعي، إذا كان لاحقاً، وخلال فترة الوثيقة.	يعنى أياماً ما يلي: ١. فيما يتعلق بالوفاة، تاريخ الوفاة الناتج عن أي سبب باستثناء تلك المذكورة في الاستثناءات، والذي يحدث أو يظهر بعد تاريخ بدء سريان الوثيقة.

برنامج تكافل التمويل العقاري الجماعي- مصرف عجمان

TAKAFUL POLICY NO. 301/1/95123/2023/00003

الشروط والأحكام

<p>فيما يتعلق بالعجز الكلي الدائم، تاريخ الاعتراف بالعجز الكلي الدائم المصدق عليه من قبل خبير طبي نتيجة لحدث أو مرض أعضو المخطط باستثناء تلك المذكورة في الاستثناءات، والتي تحدث أو تظهر بعد تاريخ بدء سريان الوثيقة أو تاريخ الإدراجه الطبيعي، أيهما لاحق، خلال فترة الوثيقة.</p>	<p>2. يعني الوفاة نتيجة لأي سبب للعضو المشترك في البرنامج المخطط بخلاف تلك المذكورة ضمن الاستثناءات في مخطط التكافل هذا والتي تحدث أثناء فترة الوثيقة.</p>	<p>الوفاة:</p>
<p>تعني قائمة الشروط التي تصف الحالات التي لن يدفع فيها مزود التكافل مبلغ المنفعة التكافلية كما هو محدد في بند الاستثناءات من الشروط والأحكام.</p>	<p>تسهيلات يعني تسهيلات التمويل العقاري/المanni المتفقة مع الشريعة الإسلامية والتي يمنحها حامل الوثيقة للمعلم.</p>	<p>الاستثناءات:</p>
<p>يعني تسهيلات يعني تسهيلات التمويل العقاري/المanni المتفقة مع الشريعة الإسلامية والتي يمنحها حامل الوثيقة للمعلم.</p>	<p>يعني سن 70 عاماً للنقطة على الوفاة وسن 65 عاماً للنقطة على العجز الكلي الدائم.</p>	<p>الحد الأقصى لسن التقاطة:</p>
<p>يعني طبيب مارس مرضه له قانونياً ويمارس الطب في نطاق رخصته الطبية، ويعمل للحفاظ على صحة الإنسان من خلال الدراسة والشخص والعلاج من الأمراض والإصابة أو الجروح. ولا ينبغي أن يكون الطبيب المختص المأذون من قبلنا أي من التالي: (أ) عضو مشترك (ب) شركة (٤) أو زوج (٥) أو قريب (٦) أو صديق (٧) أو زميل (٨) للعضو المشترك في البرنامج.</p>	<p>يعني التاريخ الذي يُكلّل العميل جميع مطالباته في برنامج التكافل هذا كمحضه. ويقتصر على هذا التاريخ مع تاريخ بدء سريان الوثيقة، أو لاحقاً إذا منع العميل تسهيلات من قبل حامل الوثيقة بعد تاريخ بدء سريان الوثيقة، أو ميلغاً إضافياً بموجب التسهيل الحالي بعد تاريخ بدء سريان الوثيقة وخلال مدة الوثيقة، وذلك رهنًا باحتفاظه بمطالباته فيكتاب بشكل مرض ومؤخرة مزود خدمة التكافل.</p>	<p>الخبر الطبي:</p>
<p>يعني مبلغ التمويل الذي يوافق عليه حامل الوثيقة لعضو البرنامج. ويقتصر على حد أقصى قدره 30,000,000 درهم إماراتي (ثلاثون مليون درهم إماراتي فقط) للعلاء الماليين، و 15,000,000 درهم إماراتي (خمسة عشر مليون درهم إماراتي فقط) للعلاء الجديد. سيتم النظر في نقطية مبالغ التمويل الجديدة التي تزيد عن 15,000,000 درهم إماراتي (خمسة عشر مليون درهم إماراتي فقط) على أساس كل حالة على حدة وفقاً لمقابلات الافتتاح.</p>	<p>يعني مبلغ التمويل الأصلي المستحق، باستثناء أي ربح وجميع الرسوم الأخرى المطبقة، في تاريخ حدوث الوفاة أو العجز الكلي الدائم المستحق على العضو المشترك في البرنامج حامل الوثيقة الذي يتلقى مبالغ التمويل المجنولة مسبقاً لحامل وثيقة عضو المشترك في البرنامج بغض النظر عن عدد المرافق ومتى يتم التمويل الجديدة ولا يمكن أن يكون أكثر من مبلغ التمويل الأصلي الممنوح عضو المشترك في البرنامج من قبل حامل الوثيقة.</p>	<p>مبلغ التمويل المستحق:</p>
<p>يعني العجز الكلي وال دائم عضو المشترك في البرنامج، بسبب حادث أو مرض وقع قبل بلوغ سن 65 عاماً وتشمل سبب آخر غير تلك المذكورة في الاستثناءات، عن آداء مهنته أو أي مهنة أخرى يكون مناسباً لها بشكل معقول بسبب التعليم والخبرة والتدريب، بشرط لا يمارس أي مهنة أخرى على الإطلاق خلال حياته المتبقية، وبشرط أن يكون مزود التكافل متقدماً بأنه سيتم إعطاءه هذه الوظيفة إلى أجل غير مسمى.</p>	<p>يعني العجز الكلي الدائم لتأجيل (فترة انتظار) حتى ستة (٦) أشهر من تاريخ وفاة العاجز الكلي الدائم المستحق على العطاء المعمتمد من شركة أبوظبي الوطنية للتكافل (ش.م.ع). في حالة العجز الكلي الدائم، يكون المشترك قد تعرض لإصابات محددة نتيجة حادث، والتي تتحصل بعد ستة أشهر غير قابلة للتحسين.</p>	<p>العجز الكلي الدائم:</p>
<p>تعني فترة تبدأ من تاريخ بدء سريان الوثيقة وتنتهي في تاريخ انتهاء صلاحتها</p>	<p>يقصد بها أي حادث، مرض أو ضعف أو معايير كانت موجودة أو ظهرت، أو تم لها أي تشخيص، علاج أو نصيحة أو رعاية تلقاها أو حصل إليها العضو المشترك قبل تاريخ بدء سريان الوثيقة أو تاريخ الالتحاق، أيهما يأتي لاحقاً. أي حادث، مرض أو ضعف سيعتبر موجوداً أو ظاهراً في حال كانت الحالة أو المعارض موجودة قبل تاريخ بدء سريان الوثيقة أو تاريخ الالتحاق، أيهما يأتي لاحقاً، حتى لو لم يتم له طلب التشخيص أو العلاج.</p>	<p>فترة الوثيقة:</p>
<p>يعني العميل المدرج في برنامج التكافل هذا وفقاً للأحكام والشروط.</p>	<p>يعني العميل المدرج في برنامج التكافل هذا وفقاً للأحكام والشروط.</p>	<p>العضو المشترك في البرنامج:</p>
<p>يقصد به المرض أو الإعاة الذي أصيب به لأول مرة بعد تاريخ الالتحاق العادي.</p>	<p>يقصد به المرض أو الإعاة الذي أصيب به لأول مرة بعد تاريخ الالتحاق العادي.</p>	<p>المرض:</p>
<p>يعني المبلغ المستحق لعضو البرنامج في حال وفوع أي من المخاطر المتصوص عليهم في برنامج التكافل هذا، بغض النظر عن الأدلة والتقييمات المثبتة بحكم وقوتها، وخاصة لأحكام وشروط هذه الوثيقة. يُعول عضو البرنامج مبنية التكافل تلقائياً إلى حامل الوثيقة، وتدفع له.</p>	<p>يعني المبلغ المستحق لعضو المشترك في البرنامج إلى حساب التأمين التكافلي كمساهمة من جانبه من أجل تعويض أولئك الذين قد يتعرضون لخطر مفترض من عضو المشترك.</p>	<p>مبلغ المساهمة التكافلية:</p>
<p>يعني برنامج تكافل التمويل العقاري الجماعي- مصرف عجمان.</p>	<p>يعني العضو المشترك في البرنامج الذي يحمل جواز سفر إماراتي ساري المفعول صادر عن حكومة الإمارات العربية المتحدة.</p>	<p>البرنامج التكافلي:</p>
<p>يعني العضو المشترك في البرنامج الذي يحمل جواز سفر أو وثائق سفر من بلد الأصلي ويعمل بدوام كامل ويقيم في الإمارات العربية المتحدة.</p>	<p>يعني العضو المشترك في البرنامج الذي يحمل جواز سفر أو وثائق سفر من بلد الأصلي ويعمل بدوام كامل ويقيم في الإمارات العربية المتحدة.</p>	<p>مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة:</p>
<p>يتصرّف إقامته ساري المفعول في الإمارات العربية المتحدة صادر عن حكومة الإمارات العربية المتحدة</p>	<p>يتصرّف إقامته ساري المفعول في الإمارات العربية المتحدة صادر عن حكومة الإمارات العربية المتحدة</p>	<p>مقيم في دولة الإمارات العربية المتحدة:</p>

الكلمات التي تشير إلى المفرد تشمل الجمع والمعنى صحيح وكلمات المذكر تشمل المؤنث ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك

معيار الأهلية:

العلاء الممدون للحصول على نقطية التكافل بموجب برنامج التكافل هذا هم العلاء الحاليون والمستقبلون لحامل الوثيقة الذين تم الحصول عليهم خلال فترة الوثيقة والذين هم من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة والمقيمين في دولة الإمارات العربية المتحدة.

يخصّص غطاء التكافل للعلاء الذين يعملون بنشاط ويتبعون عملاً بدوام كامل (أي ليسوا مرضى) وليسوا في إجازة مرضية في وقت التقدم بطلب للحصول على التسهيلات وفي بداية تسهيلاتهم الفردية في تاريخ الإدراجه الطبيعي.

سيتم تطبيق شروط الأهلية المالية بدقة. يُستثنى العمال غير المهرة والعاملون في منصات النفط والعاملون في المواد المقفرجة من النقطية بموجب برنامج التكافل هذا.

الحد الأقصى للعمر عند الدخول هو ما بين **18** إلى **69** عاماً في حالة الوفاة وما بين **18** إلى **64** عاماً في حالة العجز الكلي الدائم وفوات التكافل الأخرى.

الحد الأقصى لسن التقاطة بموجب هذا البرنامج التكافلي هو **70** عاماً في حالة الوفاة و**65** عاماً في حالة العجز الكلي الدائم ومنافع التكافل الأخرى.

برنامج تكافل التمويل العقاري الجماعي- مصرف عجمان
TAKAFUL POLICY NO. 301/1/95123/2023/00003
الشروط والأحكام

لا يشمل هذا البرنامج ضمن التسهيلات. يُقدم هذا البرنامج حصرياً لعملاء التأمين التكافلي على الحياة الأفراد أو المشتركين. لا يشمل هذا البرنامج الشركات.

معدل مبلغ مساهمة التكافل:

وفقاً لما تم الاتفاق عليه بين مقدم التكافل وحاملي الوثيقة لفترة التمويل لتغطية أعضاء البرنامج.

يُحتمل مبلغ مساهمة التكافل المستحق بموجب برنامج التكافل هذا ويُدفع إلى مقدم التكافل متاخرًا في اليوم الأخير من كل شهر، ويُحتمل مبلغ مساهمة التكافل على حساب عضو البرنامج.

حياة مشتركة

يطبق معدل مبلغ مساهمة التكافل لأعضاء برنامج التأمين على الحياة المشترك على كل حالة على حدة. في حالة التأمين على الحياة المشترك، قد يشمل التأمين حياة العضو الرئيسي في البرنامج مع زوجته/زوجها الطبيعيين، أو إخوه/أخواتها الطبيعيين، أو والديه/والديها الطبيعيين فقط.

سيتم تغطية أعضاء برنامج التأمين على الحياة المشترك وفقاً للنحو التالي:

1. عضو البرنامج 1 = معدل مبلغ مساهمة التكافل الشهرية

2. عضو البرنامج 2 (التأمين على الحياة المشترك) = $80\% \times$ معدل مبلغ مساهمة التكافل الشهرية

يسري ما ورد أعلاه إذا كان أعضاء البرنامج مشمولين بالتغطية على أساس قياسي في برنامج التكافل.

تغطية تكافلية بشروط خاصة

في حال تقديم تغطية تكافلية بشروط خاصة لأحد أعضاء البرنامج، سيتم تعديل مبلغ مساهمة التكافل الشهرية لذلك العضو وفقاً لذلك، وسيتم إبلاغ حامل الوثيقة بذلك بناءً على نتائج متطلبات الافتتاح. قد ترفض طلبات التغطية التكافلية في بعض الحالات. لا تبدأ تغطية التكافل إلا بعد الحصول على تأكيد كتابي من مقدم خدمة التكافل في حال استيفاء متطلبات الافتتاح.

المنفعة التكافلية

بعدما تحصل شركة أبوظبي الوطنية للكافل على ما يثبت، كتبية، وبشكل موثق، وبعد تاريخ بدء البرنامج وخلال سريانه وفعاليته، أن العضو المشترك قد عانى مما هو مذكور في جدول البرنامج، شريطة شروط وأحكام، واستثناءات البرنامج التكافلي هذا، سوف يقوم مزود التكافل بمنح المنفعة (المنافع) التكافلية التالية:

حيث:

1. في تاريخ وفاة أي عضو في البرنامج، تكون فائدة التكافل المستحقة 100% من مبلغ التمويل المستحق، مع مراعاة الحد الأقصى لمنفعة التكافل على أي عضو في المخطط بقيمة 30,000,000 درهم إماراتي (ثلاثون مليون درهم إماراتي فقط) لمواطني دولة الإمارات العربية المتحدة والمقيمين في دولة الإمارات العربية المتحدة.

2. في تاريخ حدوث العجز الكلي الدائم الناتج بشكل مباشر ووحيد عن حادث/مرض عضو البرنامج، فإن مبلغ استحقاق التكافل سيكون 100% من مبلغ التمويل المستحق، مع مراعاة الحد الأقصى لمبلغ استحقاق التكافل على أي عضو في المخطط وهو 15,000,000 درهم إماراتي (خمسة عشر مليون درهم إماراتي فقط) لمواطني دولة الإمارات العربية المتحدة والمقيمين في دولة الإمارات العربية المتحدة.

سيتم دفع استحقاقات التكافل وفقاً لتعريف العجز الكلي الدائم في التعريفات.

منافع التكافل الأخرى

(1) منفعة إعادة الجنمان إلى الوطن: تدفع منفعة التكافل المستحقة على أساس النفقات الفعلية، بعد أقصى ١٠,٠٠٠ درهم إماراتي لكل عضو في البرنامج في حالة الوفاة.

(2) النفقات الطبية الطارئة (بسبب حادث فقط) في حال تطلب الأمر علاجاً طارئاً نتيجة حادث، بناءً على نصيحة الخبرير الطبي، فإن مبلغ التكافل المستحق هو النفقات المعقولة والممتازة، بعد أقصى ١٠,٠٠٠ درهم إماراتي.

الحد الأقصى لمبلغ مزايا التكافل

في حالة تغطية أي عضو في البرنامج بموجب أكثر من مرافق واحد، فإن الحد الأقصى التراكمي لمبلغ استحقاق التكافل المستحق لأي عضو واحد في البرنامج يخضع لحد أقصى قدره 30,000,000 درهم إماراتي (ثلاثون مليون درهم إماراتي فقط) في حالة الوفاة للعملاء الحاليين وما يصل إلى 15,000,000 درهم إماراتي (خمسة عشر مليون درهم إماراتي فقط) للعملاء الجديد أو في حالة العجز الكلي الدائم حتى 15,000,000 درهم إماراتي (خمسة عشر مليون درهم إماراتي فقط) لجميع العملاء، بغض النظر عن عدد المرافق ومبلغ التمويل المستحقة الفعلية.

سداد أقساط التسهيلات الشهرية

يتحمل مقدم الطلب أو حامل الوثيقة أي تأخير شهري في سداد قسط التسهيلات لأكثر من ستة (6) أشهر متتالية أو تراكمية. ويظل التأمين التكافلي متواافقاً دائعاً مع خطة سداد التسهيلات المجدولة مسبقاً لحامل الوثيقة.

حد التغطية المجاني

٣,٥٠٠,٠٠٠ درهم إماراتي (ثلاثة ملايين وخمسمائة ألف درهم إماراتي فقط)

حيث:

برنامج تكافل التمويل العقاري الجماعي- مصرف عجمان

TAKAFUL POLICY NO. 301/1/95123/2023/00003

الشروط والأحكام

يُعطى أعضاء برنامج التأمين المؤهلون لدى حامل الوثيقة حتى سن ٦٩ عاماً تلقائياً لمنفعة التكافل الخاصة بهم أو ٣,٥٠٠ درهم إماراتي (ثلاثة ملايين وخمسمائة ألف درهم إماراتي فقط)، أيهما أقل، دون تقديم أي دليل اكتتاب من تاريخ بدء سريان الوثيقة أو تاريخ إدراجهم الاعتيادي، إن كان لاحقاً، وخلال مدة الوثيقة فقط.

متطلبات الاكتتاب

مع مراعاة شروط الأهلية الواردة في الأحكام والشروط، تطبق متطلبات الاكتتاب التالية على برنامج التكافل هذا:

العمر من 56 لغاية 69	العمر من 18 لغاية 55	مبلغ التمويل (د.إ.)
لا يوجد	لا يوجد	غاية 3,500,000
MHQ	MHQ	3,500,001 – 5,000,000
MHQ	MHQ	5,000,001 – 7,500,000
عرض التمويل + استبيان السفر MQ+ MED + Blood + ECG + Stress ECG +		7,500,001 – 15,000,000
راجع شركة أبوظبي الوطنية للتكافل		15,500,001 – 25,000,000

حيث:

MHQ: إكمال استبيان الحالة الصحية (إذا كان بصحة جيدة ولا يظهر أي خلل) وتوقيعه من كل عضو مشترك في البرنامج.

MER: الفحص الطبي، بما في ذلك تحاليل البول وتقرير مزودي الخدمات الطبية الخاصة.

Blood: فحص الدم الكامل بما في ذلك مخطط الدم ، ومعدل ترسيب كرات الدم الحمراء ، وعدد الصفائح الدموية ، واختبار الأجسام المضادة لفيروس نقص المناعة البشرية 1 و 2 ، والجلوكوز ، و **HbA1c** ، والكرياتينين ، وحمض البوليك ، والبليوريا ، والكريسيترون الكلوي ، و **HDL** ، والدهون الثلاثية ، ونقلات الأمين **B & C** **SGPT** و **SGOT** ، وجاما جي تي ، والتهاب الكبد **PSA** الأ虺اصل ، **PSA** للرجال فوق سن الخمسين.

ECG: 12 مخطط كهربائي القلب مع تقرير طبيب القلب

Stress ECG: تحضير القلب مع جهد مع تقرير طبيب القلب.

عرض التمويل: نموذج طلب تسهيلات موقع من حامل الوثيقة.

استبيان المسفر: يجب تعبئته وتاريخه وتوقيعه من قبل العميل.

مع مراعاة متطلبات الاكتتاب المتكرر أعلاه، يجب على مزود التكافل تأكيد التغطية كتابياً فقط إذا لم يكشف استبيان الصحة الطبية عن أي ظروف سلبية.

في الحالات التي تتطلب الاكتتاب الفردي مع استبيان صحي غير مرضي، لن يتم توفير أي تغطية تكافلية حتى يتم التوصل إلى قرار الاكتتاب وإبلاغه إلى حامل الوثيقة من قبل مزود التكافل.

في حالة الإلصاص عن أي شيء إيجابي، سيكون لمقدم التكافل الحق المطلق في طلب إجراء المزيد من الفحوصات الطبية.

قد تفرض مبالغ إضافية على مساهمات التكافل، أو قد ترفض تغطية التكافل في بعض الحالات. لن تبدأ تغطية التكافل لجميع العمال الذين يُظهر استبيانهم الطبي ظروفاً صحية سيئة إلا بعد تأكيد كتابي من مزود التكافل.

الاستثناءات:

سيتم تطبيق قائمة الاستثناءات التالية في حالة عدم استحقاق أي منفعة تكافلية في حالة الوفاة أو العجز الكلي الدائم أو المرض النهائي للعضو المشترك في البرنامج نتيجة مباشرة أو كلياً أو جزئياً - أو فيما يتعلق بما يلي:

استثناءات الوفاة والعجز الكلي الدائم:

- الحرب أو الغزو أو عمل العدو الأجنبي أو الأعمال العدائية أو العمليات الحربية (سواء تم إعلان الحرب أم لا) ، أو الحرب الأهلية ، أو الانفاضة العسكرية ، أو التمرد ، أو الثورة ، أو الفوة العسكرية أو المعنوية ، أو الأحكام العرفية ، أو أعمال الإرهاب ، أو التمرد أو الشغب أو اضطراب مدنى يفترض تسبباً أو يرقى إلى تصعيد شعبي.
- الانتحار خلال الاثني عشر (12) شهراً الأولى من بدء التغطية التكافلية الفردية / التاريخ العادي للدرجات.

- التلوث النزري والبيولوجي والكيمي.
- استثناء الإرهاب في جميع أنحاء العالم

برنامج تكافل التمويل العقاري الجماعي- مصرف عجمان
TAKAFUL POLICY NO. 301/1/95123/2023/00003

الشروط والأحكام

بصرف النظر عن أي حكم آخر في هذه السياسة ، لن يكون مزود التكافل المسؤولاً عن المطالبات التي تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر عن أعمال الإرهاب أو الناتجة عنها أو فيما يتعلق بها من خلال استخدام أسلحة أو مواد نووية أو كيميائية ، أو الإجراءات المتعددة في مرافقه أو منشأة أو قاع أو باب شكل من الأشكال المتعلقة بأى عمل إرهابي من هذا القبيل . يُغضن النظر عن أي سبب أو حدث آخر يساهم بشكل متزامن أو في أي تسلسل آخر للخسارة. العمل الإرهابي هو فعل - سواء كان ينطوي على عقف أو استخدام القوة أم لا - أو التهديد أو التحذير له ، من قبل أي شخص أو مجموعة (مجموعات) من الأشخاص - سواء كان ذلك التصرف بمفرده أو تواية عن أو فيما يتعلق باب أي شخص، منظمة (منظمات) أو حكومة (منظمات) - أي

يبدو أنه يهدف إلى تخويف أو التأثير على حكومة بحكم القانون أو بحكم الواقع أو الجمهور أو قسم من الجمهور ، أو تعطيل أي قطاع من الاقتصاد و

يتم من طبيعته أو سياقه فيما يتعلق بأسباب أو أهداف سياسية أو اجتماعية أو دينية أو أيديولوجية أو ما شابهها.

على أي حال ، **تُستبعد المشاركة النشطة للمشتراك في البرنامج في أي أعمال إرهابية** - سواء باستخدام أسلحة نووية أو كيميائية أو مواد ألم لا.

استثناءات العجز الكلي الدائم

بالإضافة إلى ما سبق، يتم استبعاد ما يلي أيضًا في حالة العجز الكلي الدائم.

- الأمراض العقلية والاضطرابات العصبية.
- الاتجار أو محاولة الاتجار أو أي فعل من أفعال إيهام النفس المتعبد سواء كان عاقلاً أو مجنوناً.
- أن يكون عضو المخطط في أو عند الدخول أو الدخول أو النزول أو السقوط من طائرة من أي نوع بخلاف النوع القياسي المرخص بالكامل من مؤسسة النقل الثابت التي تقدم خدمات جوية منتظمة بين المطارات المنشآة حسب الأصول التي يسافر فيها الطيار أو طاقم الطائرة أو الراكب الذي يدفع أجراً.
- إساءة استخدام المخدرات أو الكحول.
- نشاط تحت الماء يستلزم استخدام معدات تنفس اصطناعي.
- أي مشاركة أو تدريب على أي رياضة أو منافسة خطرة أو خطيرة أو الركوب أوقيادة في أي شكل من أشكال السباق أو المنافسة ،
- الانفراط في أي عمل غير قانوني أو خرق للقانون أو عمل إجرامي ؛
- الانفراط في أي عملية بحرية أو عسكرية أو جوية أو المشاركة فيها ؛
- الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي أو الإيدز أو وجود أي فيروس نقص المناعة البشرية (HIV) أو أي أجسام مضادة لمثل هذا الفيروس.
- التسهيلات التي أخذها عضو البرنامج للعلاج الطبي الخاص به.
- الحال أو الولادة أو الإجهاض أو أي مضاعفات ناجمة عن ذلك.
- الالتزامات التعاقدية الإضافية ، على سبيل المثال أي مدعوات على سبيل الهبة.
- أي مطالبة ناشئة عن شروط موجودة مسبقاً ، والتي كانت موجودة في وقت اخراج المرفق للسنة الأولى من إنشاء المرفق لعضو النظام.
- أي مرض أو خلل طبي كان المشترك في البرنامج يعاني منه أو كان له تاريخ خطير في الماضي في تاريخ بدء الوثيقة أو التاريخ الطبيعي للإدراج ، إذا كان لاحقاً.
- المطالبات التي تم الإبلاغ عنها بعد 180 يوماً من تاريخ حدوث المطالبة.

إذا دعى مزود التكافل أنه يسبب هذه الاستثناءات لم يتم تغطية أي خسارة بموجب هذه الوثيقة ، فإن عبء اثبات العكس يقع على عاتق حامل الوثيقة وبالتالي إبراء ذمة مزود التكافل من أي مسؤولية من أي نوع تجاه حامل الوثيقة وعضو البرنامج وأى مطالبات.

توقف تغطية العضو المشترك:

على الرغم من أي شيء وارد هنا على العكس من ذلك ، فإن تغطية التكافل بموجب مخطط التكافل هذا فيما يتعلق بعضو المخطط تنتهي تلقائياً عند حدوث أي واحد أو أكثر من الأمور التالية:

- ١. مطالبة عضو البرنامج في حالة الوفاة أو العجز الكلي الدائم.
- ٢. إلغاء/تسوية تسهيلات عضو البرنامج ؛
- ٣. بلوغ عضو البرنامج الحد الأقصى لسن التغطية؛
- ٤. يجوز تعطية أعضاء البرنامج الذين لا يسددون أقساط التمويل الشهرية لأول ١٢ شهراً من عدم السداد، وذلك وفقاً لما يلى:
- يُعطى المبلغ وفقاً لجدول الاستهلاك/خطة سداد التسهيلات المجدولة مسبقاً لحامل الوثيقة، دون أي غرامات إضافية نتيجة عدم السداد أو رسوم الأرباح.
- يمكن لأصحاب البرنامج المختلفين عن السداد خلال أول 12 شهراً إعادة جدولة تمويلهم (دون الحاجة إلى إضافة مبلغ التمويل التسهيلات)، وذلك رهنًا بالاكتتاب بناءً على استبيان الصحة الطبية وموافقة مقدم خدمة التكافل.
- يُطلب معدل مبلغ مساهمة التكافل على كامل المبلغ المغطى لمدة تصل إلى اثنى عشر (12) شهراً من حالات التخلف عن السداد، شريطة استيفاء شروط المدة والอายام.
- سيتم استبعاد أي عضو في البرنامج يتخلف عن السداد لأكثر من اثنى عشر (12) شهراً تلقائياً من التغطية، وسيتم شطب التسهيلات كيوبون معروفة ولن يشملها برنامج التكافل هذا.
- لا يتجاوز عمر عضو البرنامج الحد الأقصى لسن التغطية.
- يجب سداد مبلغ مساهمة التكافل بالكامل خلال الفترة المحددة.
- يجب لا يتجاوز إجمالي مبلغ التمويل المستحق/المبلغ المعطى، بما حال من الأحوال، مبلغ التمويل الأصلي.

أي تاريخ آخر يفقد فيه عضو البرنامج أهلية التغطية التكافل لأى سبب، احتيالي أو جنائي يؤثر على تغطية التكافل بموجب هذا المقد. ويكون قرار المحكمة نهائياً في مثل هذه الحالات.

برنامج تكافل التمويل العقاري الجماعي- مصرف عجمان
TAKAFUL POLICY NO. 301/1/95123/2023/00003

الشروط والأحكام

تفصيل مخاطر الحرب السلبية

مع مراعاة أحكام وشروط برنامج التكافل هذا، تدفع استحقاقات "الحرب والإرهاب السليبي" عند الوفاة أو العجز الكلي الدائم (بسبب حادث فقط) لعضو البرنامج المشمول نتيجة حرب، أو عمليات شبيهة بالحرب سواء أعلنت الحرب أم لا) أو أعمال إرهابية، بشرط:

- .I. أن تقع الحرب أو العمل الإرهابي في بلد إقامة عضو البرنامج المشمول؛ ولا يشارك عضو البرنامج المشمول بنشاط في أي من الأحداث المذكورة أعلاه؛
.II. أن يتاثر عضو البرنامج المشمول بشكل إرادي بحرب مفاجئة، أو عمليات شبيهة بالحرب، أو عمل إرهابي أثناء سفره خارج بلد إقامته، حيث لا يبقى عضو البرنامج المشمول أكثر من يوماً، باستثناء الظروف القاهرة، بعد الاندلاع.

قتصر تفصيل "الحرب السلبية والإرهاب" على أعضاء البرنامج المشمولين بالتفصيل المقيمين والعاملين في البلد الذي تصدر فيه التغطية، ولتجنب أي شك، يُفهم أنه لن تدفع أي مطالبة إذا كان عضو البرنامج المشمول بالتفصيل مسافراً إلى بلد بعد اعلان الحرب فيه، أو بعد اعتباره منطقة حرب، أو تعرضه لعمليات حربية. تعني "العمليات الحربية" الأعمال العدائية، والتمرد، والشغب، والاضطرابات المدنية، وال Herb الأهلية، والتمرد، والثورة، والعصيان، والمؤامرة، والسلطة العسكرية أو المختصة، والأحكام العرفية، وحالة الحصار. يقصد بالعمل الإرهابي أي فعل، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر استخدام القوة أو العنف وأو التهديد به، من قبل أي شخص أو مجموعة (أو مجموعات) من الأشخاص، سواء كان ذلك بمفرده أو بنية عن أو فيما يتعلق بأي منظمة (أو منظمات) أو حكومة (حكومات)، والذي يُرتكب لأغراض أو أسباب سياسية أو دينية أو إيديولوجية أو عرقية، بما في ذلك التأثير على أي حكومة وأو إثارة الذعر والخوف بين الجمهور، أو أي فئة من الجمهور.

لأغراض تفصيل مخاطر الحرب السلبية والإرهاب بموجب هذه الوثيقة، تُعطى فقط الوفاة أو العجز الكلي الدائم (بسبب حادث فقط) الناتجين بشكل مباشر ومستقل عن جميع الأساليب الأخرى للإصابة الجسدية الناتجة عن وسائل خارجية وعنيفة ومرئية، بشرط أن تتحقق الوفاة في غضون ستة (06) أشهر بعد حدوث الإصابة الجسدية.

الاستثناءات:

لا تدفع أي مطالبة إذا ثبت ما يلي:

- (أ) مشاركة العضو المشمول بالتفصيل بفعالية في أي من الأحداث المذكورة أعلاه، أو عضويته في جيش نظامي أو قوات أمن أو منظمة عسكرية أو شبه عسكرية.
(ب) الوفاة، أو العجز الكلي الدائم، أو الإصابة الجسدية، أو المرض، أو أي تكاليف أو نفقات مرتبطة بها، سواء كانت ناجمة، بشكل مباشر أو غير مباشر، عن عمل حربي وأو إرهابي يتضمن أسلحة بيولوجية أو كيميائية أو نووية، أو انفجاراً، أو تلوثاً، أو حرائق يليها.
(ج) إذا كان العضو المشمول بالتفصيل مسافراً إلى بلد بعد اعلان الحرب فيه، أو بعد اعلان الأمم المتحدة أنه منطقة حرب، أو حيث توجد عمليات حربية. لا تُغطي مخاطر الحرب السلبية في أي حال من الأحوال في العراق، وأفغانستان، وسوريا، واليمن، ولibia، وفلسطين.

بند العقوبات

يعتبر مزود خدمة التكافل مقدماً للتغطية التأمينية، ولا يكون أبداً من مزودي خدمة التكافل ملزماً بدفع أي مطالبة أو تقديم أي منفعة تكافل بموجب هذه الاتفاقية، وذلك إلى الحد الذي يعرض فيه تقديم هذه التغطية التأمينية، أو دفع هذه المطالبة، أو تقديم هذه المنفعة التكافل لأي عقبة تفرضها مملكة البحرين، أو أي عقبة أو حظر أو تقييد بموجب قرارات الأمم المتحدة، أو العقوبات التجارية أو الاقتصادية، أو القوانين أو اللوائح الخاصة بالاتحاد الأوروبي، أو المملكة المتحدة، أو الولايات المتحدة الأمريكية، أو القوانين أو اللوائح التجارية أو الاقتصادية، أو القوانين أو اللوائح الخاصة بالمملكة المتحدة، أو الولايات المتحدة الأمريكية، مخالف لقوانين أو لوائح مملكة البحرين، أو الاتحاد الأوروبي، أو المانيا.

كيفية تقديم مطالبة

في حال وجود أي مطالبة بموجب برنامج التكافل هذا، يجب إخطار مزود التكافل بها في أقرب وقت ممكن، على لا يتجاوز ذلك مائة وثمانين (180) يوماً من تاريخ وقوع الحادثة التي أدت إلى المطالبة، كما يجب تقديم أي أدلة داعمة قد يطلبها مزود التكافل بشكل معقول.

في حال تقديم مطالبة، يطلب ما يلي كوثيقة داعمة/دليل على المطالبة:

مطالبات الوفاة:

- .1 خطاب رسمي موقع من صاحب الوثيقة يبلغ فيه مقدم الطلب بمطالعته إلى شركة التكافل.

- .2 أصل أو نسخة طبق الأصل من شهادة الوفاة الرسمية.

- .3 نسخة من بطاقة الهوية الوطنية أو جواز السفر لعضو البرنامج.

- .4 بيانات من صاحب الوثيقة تُحصل مبلغ التمويل المستحق وفقاً لخطة سداد التسهيلات المجدولة مسبقاً.

- .5 نموذج طلب التسهيلات موقعاً من عضو البرنامج.

- .6 نسخة من التقرير الطبي/التقرير الطبي الشريعي الذي يثبت سبب الوفاة.

- .7 تقرير الشرطة في حالة الوفاة نتيجة حادث.

- .8 استبيان طبي صحي موقعاً من عضو البرنامج عند الاشتراك في برنامج التكافل هذا.

برنامـج تـكافـل التـمويل العـقـاري الجـمـاعـي- مـصـرـف عـجمـان
TAKAFUL POLICY NO. 301/1/95123/2023/00003

الشروط والأحكام

أي معلومات أخرى يطلبها مقدم خدمة التكافل.

مطالبات العجز الكلى الدائم:

1. خطاب رسمي موقع من صاحب الوثيقة يبلغ فيه مقدم الطلب بطلباته.
 2. نسخة من بطاقة الهوية الوطنية أو جواز السفر لعضو البرنامج.
 3. بيانات من صاحب الوثيقة يُفصل مبلغ التمويل المستحق وفترة سداد التسهيلات المجدولة مسبقاً.
 4. نموذج طلب تسهيلات موقع من عضو البرنامج.
 5. إشعار من الجهة الرسمية يقر بالعجز الكلي الدائم لعضو البرنامج المؤهل.
 6. شهادة طيبة من الطبيب المعالج تتضمن معلومات كاملة عن الحالة الصحية المتقىم.
 7. نسخة من جميع الوثائق الطبية (تقارير الإقامة والعمليات الجراحية، تقارير الأنسجة، تقرير الطبيب المختص، فحوصات المختبر، إلخ) المتعلقة بالمطالبة.
 8. تقرير الشرطة في حالة العجز العرضي.
 9. استبيان طبي صحي موقع من عضو البرنامج عند التسجيل في برنامج التكافل هذا.
 10. أي معلومات أخرى يطلبها مقدم/شركة التكافل.

يجب تقديم جميع المعلومات المطلوبة و الأصلية للتحقق منها قبل أي تسوية للمطالبة.

يلتزم عضو البرنامج، أو مقدم الطلب، إن لم يكن عضو البرنامج، بتقديم جميع التقارير والشهادات الطبية، وجميع المعلومات والأدلة المتعلقة بالمطالبة، وفقاً لما يطلبه مقدم التكافل، على نفقته الخاصة، إلى العنوان التالي:

شركة أبوظبي الوطنية للتكافل ش.م.ع

قسم المطالبات
برج طموح، الطابق 25، مجمع المارينا، جزيرة الريم
صندوق البريد: 35335
أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة

هاتف: +971-2-4107700
فاكس: +971-2-4107800

Life.Claims@takaful.ae

اما في حال لم يقدم المطالب جميع المعلومات و/أو المستندات المطلوبة من قبل مزود التكافل من أجل تقييم المطالبة، فسيتم عندها رفض المطالبة، وبذلك تبرأ مسؤولية مزود التكافل بالكامل بموجب البرنامج التكافلي هذا.

سيتم التقييم لتسوية المطالبات التي تحدث فقط خلال فترة التمويل، كما هو متفق عليه بين مزود التكافل وحاملي الوثيقة. ويخصّص تقييم هذه المطالبات لشروط وأحكام البرنامج التكافلي هذا.

سيتم رفض المطالبات المقدمة بعد مرور مائة وثمانين (180) يوماً، مما يؤدي إلى إغفاء مزود التكافل من أي مسؤولية على الإطلاق.

الإجراءات القانونية: لا يجوز رفع أي دعوى قضائية ضد مقدم التكافل إذا انقضى أكثر من (180) يوماً من تاريخ تشوّه الحق في المطالبة.

تختصر جميع مطاببات العجز الكلي الدائم لفترة تأجيل (فترة انتظار) لا تقل عن ستة (06) أشهر بعد الحدث الذي أدى إلى المطالبة، وذلك وفقاً للصيغة سلطة مختصة، يعترف بها مزود التكافل ويبيكدها خبير طبي معتمد من قبل مزود التكافل، ويشترط أن يكون مزود التكافل متقدماً بأن عصو البرنامج سميسيغ غير قادر تماماً على ممارسة مهنته أو أي مهنة أخرى يكون مناسباً لها بسبب التعليم أو التدريب أو الخبرة خلال حياته المتبقية. في حالة المطالبة بالعجز الكلي الدائم، سيتوقف غطاء التكافل لغضون البرنامج تلقائياً وإن يتم دفع أي استحقاقات تكافل أخرى.

لأنه يزاعي في تحديد مطالبات العجز الكافي الدائم أي حالات مرتبطة سابقاً أو اعاقات سابقة للأعضاء البرئيين قبل تاريخ بدء سريان الوثيقة أو تاريخ الضم الاعتيادي، أيهما لاحق.

وتختضن المطالبات لإبراء ذمة أصحاب البرنامج، وإثبات المطالبة، وافتتاح عمرهم، وفقاً لما قد يطلبهم مزود التكافل. ويحثّ المقدم التكافل الاتصال بأعضاء البرنامج والاطلاع على بياناتهم خلال فترة انتظار المطالبة.

يجب على الخبراء الطبيين المعتمدين من قبل مزود التكافل إثبات وقوع الحدث المغطى. ويحتفظ مزود التكافل بالحق في مطالبة عضو البرنامج بإجراء فحوصات طبية أو اختبارات أخرى معقولة لتأكيد وقوع الحدث المغطى.

القانون الحاكم و الاختصاص القضائي

تنصي على هذه الوثيقة أحكام قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة فيما يرد به نص (بما في ذلك أي قوانين وأوامر ومراسيم ولوائح حكومية) وتفسر حقوق والتزامات جميع الأطراف إلى الحد الذي لا تتعارض فيه هذه القوانين مع مبادئ الشرعية الإسلامية والتي تحدها لجنة الرقابة الشرعية لمزود المحتوى.

قرار مجلس إدارة هيئة التأمين رقم (49) لسنة 2019

يُنادى البرنامج ذات التكافل، هذا وفقاً للمواد ذات الصلة من قرار مجلس إدارة هيئة التأمين رقم (49) لسنة 2019 بشأن تعليمات التأمين على الحياة والتأمين التكافلي، العائلي.



برنامج تكافل التمويل العقاري الجماعي - مصرف عجمان
TAKAFUL POLICY NO. 301/1/95123/2023/00003
الشروط والأحكام

معلومات إضافية

لمزيد من التوضيحات، يرجى الاتصال بشركة أبوظبي الوطنية لـ التكافل.

شركة أبوظبي الوطنية لـ التكافل ش.م.ع

دائرة الحياة والتأمين المصرفية

برج طموح، الطابق 25، مجمع المرينا، جزيرة الريم

صندوق البريد: 35335

أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة

هاتف: +971-2-4107700

فاكس: +971-2-4107800